

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الحاج لخضر باتنة 1
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الأول في مقياس القانون الأساسي للتوظيف العمومية
السنة أولى ماستر إدارة الميزانية
السنة الجامعية 2023/2022

* السؤال الأول :

- 1- من بين حقوق الموظف ، الحق في الحماية الاجتماعية ، اشرح ذلك ؟ (03 ن)
من أهم الحقوق المكفولة للموظف ضمن الأمر رقم 06-03 الحق في الحماية الاجتماعية المتضمن توفير بيئة عمل ملائمة، وحماية الموظف مما قد يتعرض له من حوادث العمل والأخطار المهنية المرتبطة بممارسة المهنة، وتعويضه عليها، زيادة على تمكينه من الحق من التقاعد وفقا للنصوص المنظمة له.
- 2- من بين واجبات الموظف ، واجب التحفظ والكتمان بالسري، اشرح ذلك ؟ (03 ن)
من المبادئ المهمة الملزم بها الموظف في ظل منظومة الالتزامات المرتبطة بممارسة وظيفته واجب المحافظة على السر المهني الذي له بعد أخلاقي، صيغ بصيغة قانونية من خلال نص المادة 48 من الأمر رقم 06-03 بنصها على التالي: " يجب على الموظف الالتزام بالسري المهني، ويمنع عليه أن يكشف عن محتوى أية وثيقة بحوزته أو أي حدث أو خبر علم به أو اطلع عليه بمناسبة مهامه...".
بينما التحفظ يراد به التحوط في تعبير الموظف عن آرائه ، والامتناع عن كل ما من شأنه الإضرار بالمصالح المادية والمعنوية للمؤسسة المستخدمة، واحترام سمعة الوظيفة والمنصب المشغول من قبله في نطاق الخدمة أو خارجها.

- 3-وضع المشرع مجموعة من الشروط للالتحاق بالوظيفة العمومية ، أذكرها على شكل نقاط بدون شرح ؟ (04 ن)

الشروط الخاصة للتوظيف:

- 1- إجراء الفحص الطبي عند الاقتضاء.
2- إجراء بعض التحقيقات الخاصة بالنسبة لبعض الأسلاك.

الشروط العامة:

- 1-الجنسية الجزائرية.
2- التمتع بالحقوق المدنية.
3- إثبات الوضعية اتجاه الخدمة الوطنية.
4- السن القانونية.
6- القدرة البدنية والذهنية.
7- المؤهلات والشهادات.

* السؤال الثاني :

أجب عن كل سؤال ب صحيح أو خطأ مع التعليل في الحالتين :

1- يخضع القضاة والمستخدمون العسكريون والمدنيون للدفاع الوطني ومستخدمو البرلمان إلى أحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ؟ (خطأ) (03 ن)

التعليل:

القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية يطبق على كل الموظفين الذين يمارسون وظائفهم في المؤسسات والإدارات العمومية، غير أنه تم استثناء فئة القضاة والمستخدمون العسكريون والمدنيون للدفاع الوطني ومستخدمو البرلمان إلى أحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية طبقاً للفقرة 3 من المادة 2 من الأمر رقم 03-06 بسبب طبيعة وخصوصية الأسلاك التابعين لها .

2- ينجر عن وضعية الإحالة على الاستيداع استمرار الموظف استفادته من راتبه الشهري وحقوقه في الأقدمية والحق في الترقية في الدرجات وفي التقاعد، طيلة فترة الاستيداع؟ (خطأ) (03 ن)

التعليل:

الإحالة على الاستيداع من الوضعيات القانونية التي يترتب عليها الإيقاف المؤقت لعلاقة الموظف بالإدارة المستخدمة ما يترتب عليه عدم أحقيته في الاستفادة من الراتب الشهري و والحق في حساب الأقدمية، كما لا تحتسب مدة الاستيداع في التقاعد والترقية بنوعهما (الرتبة .الدرجة).

* السؤال الثالث : (04 ن)

1- من بين حالات انتهاء المسار المهني للموظف، حالي العزل والتسريح. ما لفرق بينهما ؟

العزل هو الإجراء القانوني الناتج عن وضعية إهمال المنصب بتغيب الموظف الموجود في الخدمة لمدة 15 يوماً متتالية بدون مبرر مقبول طبقاً لما نصت عليه المادة 2 وهو يخضع إجرائياً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 17-321.

بينما التسريح يعتبر عقوبة من الدرجة الرابعة ناتجة عن ارتكاب الموظف لأخطاء مهنية جسيمة طبقاً لنص المادة 163 من الأمر رقم 03-06، إذ يتخذ التسريح بموجب قرار من السلطة المختصة بالتعيين بعد أخذ الرأي المطابق للجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المنعقدة كمجلس تأديبي.

أستاذ المقياس : خليل غشام